



ط - ١ - ١

الإقرار الضريبي

علي صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

مرتبات - تجاري أو صناعي - ثروة عقارية - مهن حرة أو غير تجارية - غير مؤيد بحسابات

هذا الإقرار يعتبر رباطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة .

يلتزم بتقديم هذا الإقرار كل ممول لا يلتزم بتطبيق أحكام المادة ٣٨ من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

يلتزم كل ممول بتقديم هذا الإقرار إلى مأمورية الضرائب المختصة فيما عدا الحالات الآتية:

- ١- إذا اقتصر دخله على المرتبات وما في حكمها
- ٢- إذا اقتصر دخله على إيرادات الثروة العقارية ولم يتجاوز صافي دخله منها خمسة عشر ألف جنيه مصري في السنة.
- ٣- إذا اقتصر دخله على كل من المرتبات وما في حكمها وإيرادات الثروة العقارية ولم يتجاوز صافي دخله منها خمسة عشر ألف جنيه في السنة.

عدم اصدار الفاتورة يعرضك للعقوبة

يلتزم الممول بتقديم الإقرار الضريبي من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة طبقاً لأحكام المادة (٣٢) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

بيانات إجباريه

☐ إقرار معدل	☒ إقرار أصلي	٢ ٠ ٢ ٢	سنة الإقرار:		
إسم النقابة:		سامح ممدوح سليمان عزت	إسم الممول :		
٢ ٨ ٣ ٠ ٨ ٢ ٩ ٠ ٢ ٠ ٢ ٢ ٧ ٢			الرقم القومي:		
			نشاط الممول :		
رقم العضوية:		٤ ٧ ٤ ٤ ٢ ١ ٧ ٣ ٢	رقم التسجيل الضريبي:		
شخص طبيعي			الكيان القانوني :		
٢ ٠ ٢ ٢ ١ ٢ ٣ ١ إلى		٢ ٠ ٢ ٢ ٠ ١ ٠ ١	الفترة الضريبية : من		
المحافظة	القسم / المركز	الحي	اسم الشارع / القرية	رقم المبنى	عنوان النشاط الرئيسي:
محافظة الاسكندريه	قسم باب شرقي	شياخه باب شرقي وو	شارع جلال الدسوقي- وابور المياه	١٣٦	
محافظة الاسكندريه	قسم باب شرقي	شياخه باب شرقي	شارع جلال الدسوقي- وابور المياه	١٣٦	عنوان المراسلة:
٠ ١ ٥ ٥ ٦ ٣ ٧ ٩ ٣ ٧ ٧		الموبايل	٠ ١ ٥ ٥ ٦ ٣ ٧ ٩ ٣ ٧ ٧		رقم التليفون (لأرضي) :
0		درجة القيد:	إ.مركزية مركز كبار ومتوسطي الممولين وجه بحري		اسم المأمورية المسجل بها بضرائب القيمة المضافة :

مراجعة : 0

تاريخ المراجعة : ٢٠٢٣/٠٣/١٨

رقم الوارد : 0

* يملأ هذا الجدول في حالة شركة الواقع الناتجة عن وفاة مورث :-

رقم التسجيل الضريبي:										أسم المورث:																																							
رقم التسجيل الضريبي										الرقم القومي										نسبة الوارث من مورثه										درجة القرابه										أسم الوارث									

يجب قراءة الإرشادات بعناية قبل البدء في كتابة بيانات الإقرار
بالرجوع ل...الموقع الإلكتروني للمصلحة: www.eta.gov.eg

بيانات الإقرار

٠١	مأمورية ضرائب :	إ.مركزية مركز كبار ومتوسطي الممولين وجه بحري									
٠٢	إسم الممول :	سامح ممدوح سليمان عزت									
٠٣	رقم التسجيل الضريبي:	٢	٣	٧	١	٢	٤	٤	٧	٤	٤
٠٥	قيمة المبيعات - الإيرادات السنوية :	٣٥,٣١٠,٤٠٧									
	قيمة المساهمة التكافلية :	٨٨,٢٧٦,٠٢									
	نسبة المساهمة ٢.٥ في الألف	٠.٤									
	من: ٢٠٢٢٠١٠١ إلى: ٢٠٢٢١٢٣١	ط - ١ - ٣									

سنة الإقرار	قائمة ملخص المستحقات الضريبية
٢٣٣,٤١٤,٧٥-	الرصيد (١١٢-١٢١) مدين / دائن
١٠٩,٥٣٩,٢٥	صافي الضريبة المستحقة (١١٠) - (١١٢+١١١)

١١٠	الضريبة المستحقة	١٠٩,٥٣٩,٢٥
-----	------------------	------------

١٢١	إجمالي التسديدات (مجموع من ١١٤ إلى ١٢٠)	٣٤٢,٩٥٤
١١٥	المبالغ المسددة بنظام الخصم والتحويل تحت حساب الضريبة	٣٤٢,٩٥٤
١١٨	إجمالي الضريبة المستقطعة تحت حساب ضريبة المرتبات	٠
-	١١٢-١/الضريبة الواجب سدادها طبقاً لقانون ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠	٠
١١٢	الضريبة المحسوبة على عائد أذون وسندات الخزينة بالنسبة للإصدارات قبل تاريخ العمل بالقانون ١٠ لسنة ٢٠١٩	٠
١١٩	الضريبة المسددة مع الإقرار الأصلي إذا كان هذا الإقرار معدلاً	٠
١٩١	الضريبة المسددة بنموذج طلب مد أجل	٠
١١٧	العائد المضاف على الدفعات المقدمة المسددة خلال العام	٠
١١١	الضريبة الأجنبية المسددة عن الأرباح المحققة بالخارج في حدود الضريبة المحسوبة عن هذه الإيرادات في مصر (مرحل من جدول ٤ + جدول ٥)	٠
١٢٠	ضريبة التصرفات العقارية المسددة (في حال تطبيق المادة ١٩ بند ٧)	٠
١١٦	الدفعات المسددة مقدماً خلال العام	٠
١٠١	صافي المرتبات وما في حكمها (مرحل من بند ٢١٤)	٠
١١٤	الرصيد الدائن السابق المسدد بالزيادة	٠
١٠٣	صافي إيرادات / خسائر النشاط المهني أو غير التجاري (مرحل من بند ٥١٦)	٠
١٠٤	صافي إيرادات الثروة العقارية (مرحل من بند ٦٢٠)	٠
		٠
		٠
١٠٥	مجموع صافي الدخل (١٠١ إلى ١٠٤)	٥٢٩,٦٥٧
١٠٢	صافي أرباح (خسائر) النشاط التجاري أو الصناعي (مرحل من بند ٣٢٢)	٥٢٩,٦٥٧
١٢٣	فروق ضريبة التوزيعات للأسهم والحصص (مرحل من جدول ٦)	٠
١٢٤	فروق ضريبة عائد أذون و سندات الخزينة (ماده ٥٨) (مرحل من جدول ٢)	٠
١٢٥	طبيعة السداد : ☐ اقساط ☐ دفعة واحدة ☐ تم السداد ☐ نقداً ☐ بالشيك ☐ سداد الكتروني برقم:	

بتاريخ: مكتب بريد / بنك

إقرار - أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام من واقع المستندات المؤيدة لذلك و كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

٠٧	إسم الممول :	سامح ممدوح سليمان عزت									
٠٨	توقيع الممول :										
٠٩	توقيع المحاسب:	إبراهيم غريب هلال محمد إبراهيم									
١٠	رقم القيد:	٠ ٠ ٠ ٠ ٠ ١ ٩ ٣ ٦									
١١	المكتب التابع له المحاسب:	إبراهيم غريب هلال محمد إبراهيم									
١٢	رقم التسجيل الضريبي:	٠ ٤ ٣ ٢ ٨ ٦ ٨ ٨ ٨									
	تحريراً في:	٢ ٠ ٢ ٣ ٠ ٣ ١ ٨									



إقرار المرتبات وما في حكمها

الإيرادات الخاضعة للضريبة

*** (إرشاد)

البند	سنة الإقرار	السنة السابقة
٢٠١	.	.
٢٠٢	.	.
٢٠٣	.	.
٢٠٤	.	.
٢٠٥	.	.
٢٠٦	.	.
٢٠٧	.	.

الإيرادات عن الأعمال المؤداة في مصر

الإيرادات عن الأعمال المؤداة في الخارج و دفع مقابلها من مصدر في مصر

الإيرادات عن الأعمال المؤداة في مصر و دفع مقابلها من مصدر أجنبي

مرتبات و مكافآت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة في شركات القطاع العام و قطاع الأعمال العام من غير المساهمين

مرتبات و مكافآت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرين في شركات الأموال مقابل العمل الإداري

المستحق عن العام من متجمد المرتبات و الأجور و ما في حكمها

إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة * [مجموع بند أو أكثر من البنود من

(٢٠١ إلى ٢٠٦)]

*** (إرشاد)

يخصم الإعفاءات

الإعفاءات بموجب قوانين خاصة

(مجموع البنود من ١ / ٢٠٨ إلى ٣ / ٢٠٨)

* ١ / ٢٠٨ - علاوات خاصة مضافة إلي المرتب

* ٢ / ٢٠٨ - علاوات خاصة غير مضافة إلي المرتب

* ٣ / ٢٠٨ - إيرادات أخرى معفاة بقوانين خاصة

٢٠٨	.	.
٢٠٩	.	.

الإعفاء الشخصي

*** (إرشاد)

٢١٠	.	.
٢١١	.	.
٢١٢	.	.

اشتراكات التأمين الإجتماعي أو أقساط الادخار

(قيمة الاشتراكات التي يتحملها الموظف مقابل الاشتراك في نظم التأمين

الإجتماعي)

الصافي = [(٢٠٧) مخصوما منها اجمالي البنود (من ٢٠٨ الى ٢١٠)]

اشتراكات العاملين في صناديق التأمين الخاصة ق ٥٤ لسنة ١٩٧٥ وأقساط

التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته أو مصلحة

الزوج أو الأولاد القصر أو أقساط تأمين لأستحقاق معاش

*** (إرشاد)

٢١٣	.	.
-----	---	---

حصة العاملين من الأرباح التي تقرر توزيعها طبقا للقانون

يتم خصم هذه الحصة إذا تم إدراجها ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة

الموضحة بعاليه .

٢١٤	.	.
-----	---	---

صافي الإيراد قبل تطبيق حكم المادة (٨) من القانون

[٢١١ مخصوما منها (٢١٢ + ٢١٣)]

يرحل للبند رقم ١٠١ بقائمة ملخص المستحقات الضريبية

* (إرشاد) : قيمة الإعفاء الشخصي ٧٠٠٠ جنيهاً سنوياً حسب مدة العمل حتى ١٧ / ٥ / ٢٠٢٠
و يحسب على أساس ٩٠٠٠ جنيهاً سنوياً و حسب مدة العمل إعتباراً من ٨ / ٥ / ٢٠٢٠

قائمة الإقرار التفصيلية

نوع النشاط / استيراد وتصدير	البند	سنة الإقرار
الإيرادات للنشاط الصناعي والتجاري / الخدمي المسعره جبريا		
مصروفات عموميه وإداريه	٣١٣	١٣٧.٧٨٥
بدون التبرعات والإعانات المدفوعة للجهات الواردة في البند (٨) من المادة (٣٣) من القانون و تكلفة تحقيق عوائد أذون و سندات الخزانه إصدارات بعد ٢٠ / ٢ / ٢٠١٩		
اجمالي المبيعات السنويه بالجنيه	٣٠١	٣٥٠.٣١٠.٤٠٧
يخصم منه		
مجمل الربح (بالجنيه) (٣٠١ - ٣٠٢)	٣٠٣	٦٦٧.٤٤٢
إيرادات للنشاط الصناعي والتجاري / الخدمي غير المسعره جبريا		
اجمالي صافي المشتريات	٣٠٢	٣٤.٦٤٢.٩٦٥
إيرادات اخرى (مرحل من جدول رقم ١)	٣٠٩	٠
صافي ربح انشطه تحاسب طبقا لتعليمات المصلحة مرحل من جدول (٣)	٣١٥	٠
مجمل الربح (٣٠٦ * ٣٠٧)	٣٠٨	٠
قيمة الايرادات السنويه (٣٠٤ * ٣٠٥)	٣٠٦	٠
قائمة الايرادات اليوميه	٣٠٤	٠
إيرادات اوراق ماليه محققه بالخارج (مرحل من جدول رقم ٤)	٣١٠	٠
١- تبرعات لجهات حكومية	٣١٧	٠
٢- التبرعات والاعانات المدفوعه للجمعيات والمؤسسات الأهليه المصريه المشهوره ولدور العلم والمستشفيات الخاضعه للأشراف الحكومى ومؤسسات البحث العلمى المصريه بما لا يجاوز ١١٠/١٠ من صافي الربح	٣١٩	٠
مجمل ربح انشطه اخرى	٣١١	٠
صافي الربح السنوى (٣١٨-٣١٩) يرحد الى بند رقم ١٠٢ فى قائمة ملخص المستحقات الضريبه	٣٢٠	٥٢٩.٦٥٧
صافي الربح السنوى (٣١٤+٣١٥+٤٠٧) مرحل من جدول (٩)	٣١٦	٥٢٩.٦٥٧
يخصم منه		
صافي الربح قبل خصم التبرعات للجمعيات الأهليه (٣١٧-٣١٦)	٣١٨	٥٢٩.٦٥٧
يخصم منه		
صافي ربح النشاط	٣١٤	٥٢٩.٦٥٧
اجمالي الربح (٣٠٣+٣٠٨+٣٠٩+٣١٠+٣١١)	٣١٢	٦٦٧.٤٤٢
يخصم منه		
نسبة مجمل الربح	٣٠٧	%٠
ايام العمل فى السنه	٣٠٥	يوم٠
صافي الربح الوارث من ارباح مورثه	٣٢٢	٠
نسبة الوارث من مورثه	٣٢١	%٠

* البنود الواردة بقائمة الإقرار التفصيلية تتضمن كافة الإيرادات و التكاليف المتعلقة بالنشاط سواء كانت محققة في مصر أو في الخارج بشرط أن تكون مصر مركزاً للنشاط التجاري و الصناعي .

إيرادات المهن غير التجارية - غير المؤيد بحسابات منتظمة

المركز الرئيسي لمزاولة المهنة:

المهنة:

الفروع:

الإيرادات الخاضعة للضريبة	البند	سنة الإقرار	السنة السابقة
١٠% من اجمالي إيرادات لمقابلة التكاليف والمصروفات اللازمة لمباشرة المهنة	٥١٠	.	.
عائدات التنازل عن مكاتب مزاولة المهنة كلياً أو جزئياً (صافي الإيراد)	٥٠٦	.	.
المبالغ المحصلة نتيجة لأغلاق المكتب	٥٠٧	.	.
عائدات التصرف في اية اصول مهنية (صافي الإيراد)	٥٠٤	.	.
عائدات نقل الخبرات (صافي الإيراد)	٥٠٥	.	.
قيمة الإعفاء طبقا لنص المادة (٣٦ بند ٥) من القانون	٥١٥	.	.
الوعاء الخاضع للضريبة قبل تطبيق المادة (٨) من القانون (٥١٤ مخصوما منها ٥١٥) يرحد للبند رقم ١٠٣ بقائمة ملخص المستحقات الضريبية	٥١٦	.	.
ايرادات المهن الحرة وغيرها من المهن غير التجارية	٥٠١	.	.
الوعاء الخاضع للضريبة قبل تطبيق المادة (٣٦) بند (٥) من القانون (٥١١ مخصوما منها (٥١٣ + ٥١٢))	٥١٤	.	.
اجمالى الإيرادات = مجموع البنود من ٥٠١ الى ٥٠٨	٥٠٩	.	.

يخصم

٥١١	.	.	صافي الإيراد قبل خصم التبرعات = (٥٠٩ مخصوما منها ٥١٠)
-----	---	---	---

يخصم

٥٠٣	.	.	ايرادات بيع او استغلال حقوق الملكية الفكرية
٥٠٢	.	.	ايرادات مهن حرة وغيرها من المهن غير تجاريه محققه بالخارج
٥٠٨	.	.	ايرادات اخرى بما فيها قيمة الأعمال المنفذه بالمستشفيات قبل الخصم (مرحد من جدول (رقم ٧))
٥١٢	.	.	التبرعات المدفوعه للحكومة ووحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة او التى تؤول اليها بما لا يجاوز صافي الإيراد السنوى
٥١٣	.	.	التبرعات والإعانات مدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم و المستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومى بما لا يجاوز ١٠% من صافي الإيراد السنوى

* البنود الواردة بقائمة الإقرار التفصيلية تتضمن كافة الإيرادات و التكاليف المتعلقة بالنشاط سواء كانت محققة في مصر أو في الخارج بشرط أن تكون مصر مركزاً لنشاطه المهني .

إيرادات العقارات المبنية

العقارات أو الوحدات المؤجرة للغير مفروشة أو إيجار محدد المدة

بيان الوحدة و عنوانها	قيمة الإيجار الشهري	مدة الإيجار	القيمة الإيجارية
	.	.	.
	.	.	.
	.	.	.
	.	.	.
	.	.	.
إجمالي القيمة الإيجارية			.
يخصم ٥٠ % مقابل جميع التكاليف			.
صافي القيمة الإيجارية	٦١٦		.
تخصم الضريبة العقارية المسددة			.
صافي إيرادات الثروة العقارية	٦١٨		.
نسبة الوارث من موارثه			٠ %
صافي ربح الوارث من أرباح موارثه			.
يرحل للبند رقم ١٠٤ بقائمة ملخص المستحقات الضريبية			.

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - غير المؤيد بحسابات

* جدول رقم (١) تحليل الإيرادات الأخرى

بيان	المبلغ
دعم صادرات	.
إيرادات متنوعة	.
صافي ربح الوارث في أرباح مورثه	.
*الاجمالي مرحل الى البند رقم (٣٠٩) في قائمة الإقرار التفصيلية	.
عائد أذون و سندات الخزنة إصدارات ما قبل ٢٠١٩/٢/٢٠	.
مقابل رسم الخدمات	.
إيرادات أوراق مالية غير مقيدة بالبورصة المصرية	.
الأرباح الرأسمالية (متضمنه أرباح بيع أذون خزنة)	.

*** (إرشاد)

جدول رقم (٢) عائد أذون و سندات الخزنة المكتتب فيها و المستحق خلال العام

بيان	إصدارات ما قبل ٢٠١٩/٢/٢٠	إصدارات ما بعد ٢٠١٩ / ٢ / ٢٠ طبقاً لإحكام ق ١٠ لسنة ٢٠١٩
(٥) سعر صرف الدولار	١	١
(١٠) الضريبة المخصومة على عوائد أذون و سندات الخزنة طبقاً للمادة ٥٨	.	.
(١١) الفروق المستحقة - (يرحل للبند ١٢٤ بقائمة ملخص المستحقات الضريبية)	.	.
(٢) عائد سندات الخزنة	.	.
(٣) عائد أذون الخزنة الدوائية	.	.
(٤) الإجمالي	.	.
(٨) الضريبة المستحقة على إصدارات ما بعد ٢٠١٩/٢/٢٠ (٧*٦)	.	.
(٩) الضريبة المحسوبة على إصدارات ما قبل ٢٠١٩/٢/٢٠ (٧*٦)	.	.
(٦) الإجمالي بالجنية المصري (٥)*(٤)	.	.
(١) عائد أذون الخزنة	.	.
(٧) سعر الضريبة	%٢٠	%٢٠

* يراعى أحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠٢٠ بإلغاء الإعفاءات على الإصدارات من تاريخ ٦ / ٩ / ٢٠٢٠ .

* إجمالي الضريبة المستحقة خلال العام (بالجنية المصري) للإصدارات ما بعد ٢٠ / ٢ / ٢٠١٩ = [(٦) الإجمالي بالجنية المصري] × سعر الضريبة (٢٠ %) .

* ترحل الضريبة المحسوبة على إصدارات ما قبل ٢٠ / ٢ / ٢٠١٩ بند (٩) إلي البند (١١٢) في قائمة ملخص المستحقات الضريبية و تخصم في حدود الضريبة المستحقة على الأرباح الخاضعة و ترحل الفروق المستحقة التي تخص إصدارات ما بعد ٢٠ / ٢ / ٢٠١٩ بند (١١) إلي البند (١٢٤) في قائمة ملخص المستحقات الضريبية .

جدول رقم (3) عائد أذون و سندات الخزنة المكتتب فيها و المستحق خلال العام

جدول (أ) للإصدارات قبل ٢٠١٩/٢/٢٠

بيان	سندات الخزنة الحكومية	السندات التي تصدرها وزارة المالية لصالح البنك المركزي أو غيره من البنوك	الإجمالي
العائد	.	.	.
سعر صرف الدولار	١	١	
الإجمالي بالجنية المصري (١) × (٢)	.	.	.
سعر الضريبة	%٣٠	%٣٢	
الضريبة المحسوبة على إصدارات ما قبل ٢٠١٩/٢/٢٠ (يرحل للبند ٠٢٠ بقائمة ملخص المستحقات الضريبية)	.	.	.

جدول (ب) للإصدارات بعد ٢٠١٩/٢/٢٠

بيان	أذون الخزنة	سندات الخزنة الحكومية	السندات التي تصدرها وزارة المالية لصالح البنك المركزي أو غيره من البنوك	أذون الخزنة الدوائية
سعر صرف الدولار	.	.	.	.
العائد	١	١	١	١
الإجمالي بالجنية المصري (١) × (٢)	.	.	.	.
سعر الضريبة	% ٢٠	% ٢٠	% ٣٢	% ٢٠
الضريبة المستحقة على إصدارات ما بعد ٢٠١٩/٢/٢٠	.	.	.	.
* و يتم توزيعها على النحو التالي				
(١) الضريبة المسددة عن عوائد محصلة و محققة خلال العام	.	.	.	.
(٢) ضريبة عن عوائد مدرجة خلال العام يتم استقطاعها في السنوات التالية في تاريخ استحقاق العائد	.	.	.	.
الضريبة التي يتم متابعتها في السنوات التالية	.	.	.	.

جدول (ج) الأرباح الرأسمالية للأوراق المالية المقيدة طبقا لقانون ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠

بيان	صافي الارباح الراسمالية	سعر الضريبة	قيمة الضريبة	الضريبة المخصومة / المستقطعة	صافي الضريبة
		%١٠			

اجمالي فروق ضريبة الأرباح الناتجة عن بيع الأوراق المالية المقيدة طبقا لحكام لقانون ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠ (يرحل للبند ٠٨٠ بقائمة ملخص المستحقات الضريبية)

يراعى أحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠٢٠ بإلغاء الإعفاءات على الإصدارات من تاريخ ٢٠٢٠/٩/٦

ترحل الضريبة المحسوبة على إصدارات ما قبل إلي البند (٠٢٠) في قائمة ملخص المستحقات الضريبية و تخضم في حدود الضريبة المستحقة على الأرباح الخاضعة .

ترحل فروق المستحقة علي بيع الأوراق المالية المقيدة إلي البند (٠٨٠) في قائمة ملخص المستحقات الضريبية .

يتمثل جدول ٤١٧/ج في قيمة صافي الارباح الرأسمالية للأوراق المالية المقيدة



(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - غير المؤيد بحسابات

جدول رقم (٣) تحديد صافي ربح مبيعات أنشطة تحاسب طبقاً لتعليمات مصلحة الضرائب

يستخدم هذا الجدول في حالة وجود أكثر من نسبة صافي ربح للسلع المباعة وإذا كان هناك نسبة صافي ربح واحدة لأكثر من بند يتم دمجهم في بند واحد

* تحسب طبقاً لنسب الربح الواردة بالتعليمات التنفيذية الصادره من مصلحة الضرائب المصرية (ارقام ١٢ لسنة ٢٠١٢ و ٦٥ لسنة ٢٠٢٠) .

جدول رقم (٤) أرباح أو خسائر العمليات والفروع والعوائد والتوزيعات وناتج التعامل في الأوراق المالية حسب كل دولة

الضريبة الأجنبية		أرباح / خسارة العملية / الفرع	العوائد والتوزيعات وغيرها	الدولة
المخصومة و المحسوبة طبقاً لقانون الضرائب المصرية	المسدد في سنة الاقرار			
.	.	.	.	
.	.	.	.	
.	.	.	.	
.	.	.	.	
.	.	.	.	
.	الإجمالي (يرحل للبند رقم ١١١ في ملخص المستحقات الضريبية)	.	الإجمالي (يرحل للبند رقم ٣١٠ في قائمة الإقرار التفصيلية)	

جدول رقم (٥) إيرادات المهن الحرة و غيرها من المهن غير التجارية المحققه بالخارج

الضريبة المحسوبة		قيمة الايراد	نوع الايراد	الدولة
المخصومة و المحسوبة طبقاً لقانون الضرائب المصرية	المسدد في سنة الاقرار			
.	.	.		
.	.	.		
.	.	.		
.	.	.		
.	.	.		
.	الإجمالي (يرحل للبند رقم ١١١ في ملخص المستحقات الضريبية)	.	الإجمالي (يرحل للبند رقم ٥٠٢ في الايرادات الخاضعة للضريبة)	

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين - غير المؤيد بحسابات

جدول رقم (٦) توزيعات الارباح للاسهام / الحصص التي يحصل عليها الشخص الطبيعي المقيم في مصر من شركات الأموال أو الاشخاص الاعتبارية المقيمة

إجمالي التوزيعات		الورقة المالية
بنسبة ١٠ %	بنسبة ٥ %	
.	.	إجمالي الضريبة المستحقة
.	.	الفروق الضريبية الواجبة السداد (ترحل إلي البند رقم ١٢٣ ملخص المستحقات الضريبية)
%١٠	%٥	سعر الضريبة
.	.	
.	.	
.	.	
.	.	
.	.	
.	.	
.	.	الضريبة المستحقة
.	.	* إجمالي التوزيعات (١)
.	.	الوعاء الخاضع
.	.	إجمالي الضريبة المخصومة عند التوزيع

* (١) إذا كان إجمالي التوزيعات التي يحصل عليها الشخص الطبيعي من محفظة اوراق مالية ولديه وعاء خاضع طبقاً لنص المادة ٦ من القانون يخضع للضريبة بالاسعار الواردة بالمادة ٤٦ مكرر ٢ و تستبعد هذه التوزيعات عند تحديد الوعاء الخاضع لضريبة الدخل وفقاً لحكم المادة ٦ من قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .

* (٢) إذا كان الشخص الطبيعي المقيم لا يزاول نشاطاً خاضعاً للضريبة يكون الوعاء الخاضع من التوزيعات للأرباح عن الأسهم والحصص فيما يجاوز مبلغ عشرة آلاف جنيه سنوياً حتى تاريخ ٣٠ / ٩ / ٢٠٢٠ .

* (٣) تخضع التوزيعات التي يحصل عليها الشخص الطبيعي من شركات الأموال أو الاشخاص الاعتبارية المقيمة علي أساس ضريبة مستقطعة بنسبة ٥ % او ١٠ % و ذلك حسب الشروط الواردة بنص مادة الخضوع مادة ٤٦ مكرر ٢ من القانون مع مراعاة تاريخ التعديل بموجب قانون رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٢٠ .

جدول رقم (٧) قيمة الاعمال التي قام الاطباء أو الاخصائيين بتنفيذها لحسابهم الشخصي بالمستشفيات وقيمة الخصم

اسم الجهة	العنوان	قيمة الاعمال	* قيمة الخصم ١٠٠ جنيه عن كل عمل
		.	.
		.	.
		.	.
		.	.
		.	.
		.	.
الاجمالي يرحل للبند رقم ٥٠٨ من قائمة إيرادات المهن غير التجارية - غير المؤيدة بحسابات			

* يتم احتساب المبلغ المخصوم (١٠٠ جنيه) عن كل عمل يقوم به الطبيب أو الاخصائي بالمستشفى لحسابه الخاص وليس على قيمة اجمالي الاعمال .

جدول رقم (٨) رجاء ملء الجدول الآتي بشأن اجمالي الإيرادات الواردة باقرارات ضريبة القيمة المضافة

الشهر	إجمالي الإيرادات	تاريخ الإقرار الضريبي	الشهر	إجمالي الإيرادات	تاريخ الإقرار الضريبي
يونية	٣٠٠٥٣٠٧٠٢,٥٦		ديسمبر	٣٠٠٨٠٠١٨٧,٠٨	
مارس	٤,٩٣٤,٣٨٢,٠٩		سبتمبر	٧,١٥١,٨٢٧,٣٧	
مايو	٢,١١٤,٦٥٦,٦٢		نوفمبر	٤٣٩,٣٩٤,٧٤	
فبراير	١,٥٣٢,١٧١,٧٧		أغسطس	١,٣٦٧,٨٧٠,٧٦	
ابريل	١,٧٤٤,٠١٩,٩٧		اكتوبر	٧,٨٤٠,٣٣١,٠٨	
يناير	٥١٥,٧١٨,٩١		يوليو	١,٥٣٦,١٤٣,٧١	
				٣٥,٣١٠,٤٠٦,٦٦	

إجمالي الإيرادات السنوية طبقا لقرار ضريبة القيمة المضافة

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على مجموع صافي دخل الاشخاص الطبيعيين - غير المؤيد بحسابات

جدول رقم (٩) تحديد صافي ربح سيارات الاجرة والنقل

جدول رقم (١)	جدول رقم (٢)	جدول رقم (٣)	جدول رقم (٤)	جدول رقم (٥)		
البيان	البند	السيارة رقم	السيارة رقم	السيارة رقم	السيارة رقم	السيارة رقم
نوع السيارة (اجرة / نقل)						
الموديل						
رقم الشاسيه						
رقم الموتور						
الوقود (بنزين/سولار/غاز)						
عدد الركاب						
الحمولة (بالطن)	٤٠١	.	.	.	.	.
مؤمن على سائق / يقودها مالكيها						
* الايراد اليومي / أجر نقل الطن	٤٠٢	.	.	.	.	.
* ايام العمل في السنة	٤٠٣	...	...	...	...	...
* بالنسبه للأجرة و النقل الخفيف قيمة الإيرادات السنوية (بالجنيه) $(٤٠٢ \times ٤٠٣) =$ ** بالنسبة للنقل أكثر من ٥ طن قيمة الإيرادات السنوية (بالجنيه) $(٤٠١ \times ٤٠٢ \times ٤٠٣) =$	٤٠٤	.	.	.	.	.
نسبة صافي الربح	٤٠٥	%٠	%٠	%٠	%٠	%٠
صافي الربح السنوى $(٤٠٥ \times ٤٠٤) =$	٤٠٦	.	.	.	.	.
مجموع صافي الربح السنوى = صافي الربح السنوى (جدول (١) + (٢) + (٣) + (٤) + (٥))		٤٠٧	.	.	.	.
يرحل إلي بند رقم (٣١٦) في قائمة الأقرارات التفصيلية						

** إذا كانت حمولة السيارة النقل أكثر من ٥ طن يتم إدراج أجر النقل (نولون) الطن في البند رقم ٤٠٣

*** (إرشاد)



ط - ١	١٢
تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية	
جدول تحديد وعاء المساهمة التكافلية من جملة الإيرادات السنوية :	
المبلغ	بيان
35,310,407	قيمة (المبيعات/الإيرادات) السنوية من واقع الإقرار الضريبي
يضاف إليه	
* المبالغ غير المدرجة ضمن إجمالي (المبيعات/الإيرادات) السنوية وتدخل ضمن وعاء المساهمة التكافلية	
حصة الشركة (المالكة/المديرة) من إيرادات وحدات التشغيل بنشاط الفنادق	
إجمالي المبالغ المضافة من إجمالي (المبيعات/الإيرادات) السنوية بالإقرار	
	الضريبي يخصم منه
المبالغ المدرجة ضمن إجمالي (المبيعات/الإيرادات) السنوية ولا تدخل ضمن وعاء المساهمة التكافلية	
إيرادات الشخص الطبيعي من المرتبات وما في حكمها	
مبالغ التأمينات ضمانا للوفاء بالتزامات معينة ولم تؤول للمنشأة أو الشركة بالفعل	
إيراد الشركة القابضة من الشركات التابعة	
إجمالي المبالغ المخصصة من إجمالي (المبيعات/الإيرادات) السنوية بالإقرار الضريبي	
٣٥,٣١٠,٤٠٧	إجمالي (المبيعات/الإيرادات) السنوية الخاضعة للمساهمة التكافلية
٢٠٥ في الألف	نسبة المساهمة التكافلية وفقا للقانون ٢ لسنة ٢٠١٨
٨٨,٢٧٦,٠٢	قيمة المساهمة التكافلية يرسل للبند (٠٦) في قائمة ملخص المستحقات الضريبية

* أن البنود المضافة و المخصومه الواردة بالتمودج علي سبيل المثال



البريد الإلكتروني : info@eta.gov.eg
الإعداد و التصميم لمصلحة الضرائب المصرية

*** للإطلاع على دليل الإرشادات برجاء
الرجوع لـ...الموقع الإلكتروني للمصلحة: www.eta.gov.eg

يجب قراءة الإرشادات بعناية قبل البدء في كتابة بيانات الإقرار ***

التعليمات التنفيذية لأسس محاسبة السيارات حتى ١٢ راكب فأكثر والنقل حتى حمولة ٥ طن :-
الإيراد اليومي لسيارات الاجرة لعام ٢٠١٢ (سنة الاساس) (يتم زيادته بواقع ٥% سنوياً)

البيان	محافظة القاهرة والاسكندرية (بالجنيه)	باقي المحافظات (بالجنيه)
سيارة حتى ٥ راكب	١٠٠	٨٠
سيارة ٧ راكب	١١٠	٨٥
سيارة من ٨ الى ١١ راكب	١٢٠	٩٥
سيارة ١٢ راكب فأكثر	١٣٠	١٠٥

الإيراد اليومي لسيارات النقل الخفيف حتى ٥ طن لعام ٢٠١٢ (سنة الاساس) (يتم زيادته بواقع ٥% سنوياً)

البيان	محافظة القاهرة والاسكندرية (بالجنيه)	باقي المحافظات (بالجنيه)
سيارة اقل من ١ طن	١٠٠	٨٥
سيارة ١ طن و اقل من ٢ طن	١١٠	٩٠
سيارة ٢ طن و اقل من ٣ طن	١٢٠	٩٥
سيارة ٣ طن و اقل من ٤ طن	١٣٠	١٠٠
سيارة ٤ طن و اقل من ٥ طن	١٤٠	١١٠
سيارة ٥ طن	١٧٠	١٥٠

عدد ايام العمل للسيارات الاجره / النقل الخفيف حتى ٥ طن

البيان	سيارات الاجره (باليوم)	سيارات النقل حتى ٥ طن (باليوم)
٥ سنوات فاقل	٣٠٠	٢٨٠
اكثر من ٥ سنوات الى ١٠ سنوات	٢٥٠	٢٥٠
اكثر من ١٠ سنوات الى ١٥ سنه	٢٣٠	٢٣٠
اكثر من ١٥ سنه	١٩٠	١٩٠

نسب صافي الربح لسيارات الاجره والنقل الخفيف حتى ٥ طن

البيان	محافظة القاهرة والاسكندرية	باقي المحافظات
السيارات التي تستخدم السولار او الغاز بدون سائق	٣٠ %	٣٥ %
السيارات التي تستخدم السولار او الغاز (بسائق) او بنزين بدون سائق	٢٦ %	٣٠ %
السيارات التي تستخدم بنزين بسائق	٢٢ %	٢٥ %

- في حالة بيع السيارة الى شخص اخر فالعبرة بتاريخ البيع هو تاريخ نقل المالكه بالمرور
- إذا كان مالك السيارة موظفا يتم سداد الضريبه المستحقه على السياره بدون خصم الشريحه المعفاة و بأعلى سعر للضريبة في حالة عدم تقديم شهادة بإجمالي مرتبه .
- بالنسبة لسيارات النقل حمولة أكثر من ٥ طن لا يتم الاسترشاد بالإيرادات الخاصة بالسيارات و لا يعتد بأسعار النولون الواردة بالتعليمات التنفيذية رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٢ و يتم تقدير النولون و التدرج في قيمته سنوياً.

* عند حساب الضريبة المستحقه بالنسبة للمرتبات حتى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠ و بالنسبة للفترات الضريبية المنتهية للنشاط التجاري و الصناعي أو المهني غير التجارية أو الثروة العقارية حتى تاريخ صدور قانون ٢٦ لسنة ٢٠٢٠ يراعي الآتي:

يخصم من إجمالي الدخل الخاضع للضريبة مبلغ ثمانية الف جنيه مصرى ، ويتم حساب الضريبة على المتبقي وفقاً للأسعار الآتية:

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقه	الخصم الضريبى ق٩٧
أكثر من ٨٠٠٠ حتى ٣٠٠٠٠	١٠ %	٢٢٠٠	٨٥ %
أكثر من ٣٠٠٠٠ حتى ٤٥٠٠٠	١٥ %	٢٢٥٠	٤٥ %
أكثر من ٤٥٠٠٠ حتى ٢٠٠٠٠٠	٢٠ %	٣١٠٠٠	٧,٥ %
أكثر من ٢٠٠٠٠٠	٢٢,٥ %	---	---

يكون الخصم الضريبى وفقاً لاحكام القانون رقم ٩٧ لسنة ٢٠١٨ كما يلى :

- خصم نسبة ٨٥ % من قيمة الضريبة المستحقه للشريحة الثانية و ٤٥ % للشريحة الثالثة و ٧,٥ % للشريحة الرابعة ولا يستفيد بهذا الخصم من يخضعون للشريحة الخامسة مع مراعاة ان يتم منح الخصم لمرة واحدة فقط وفقاً لاعلى شريحة يقع فيها الممول من إجمالي الضريبة المستحقه عليه طبقاً لقانون ٩٧ لسنة ٢٠١٨ و ذلك للمرتبات حتى ٣٠ / ٦ / ٢٠٢٠
- يتم تطبيق الخصم الضريبى بالنسبة لوعاء الارباح التجارية والصناعية والمهني غير التجارية (مهني حرة) و الثروة العقارية عن الفترة الضريبية المنتهية حتي صدور القانون ٢٦ لسنة ٢٠٢٠ .
- مع عدم الإخلال بالإعفاءات الضريبية الأخرى المقررة بقوانين خاصة حيث يزداد مبلغ الإعفاء الشخصي المنصوص عليه في المادة (١٣ / بند ١) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بنسبة (٥٠ %) من هذا المبلغ لكل شخص من ذوي الأعاقة ، أو لمن يرى فعلياً شخصاً ذا إعاقة ، و تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الإجراءات و القواعد المنظمة لذلك .

يجب قراءة الإرشادات بعناية قبل البدء في كتابة بيانات الإقرار***

عند حساب الضريبة المستحقة يراعى الآتي:

يسرى التعديل الوارد على المادة (٨) من قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بالنسبة إلى الدخل من المرتبات وما في حكمها بدءاً من أول يوليو ، ٢٠٢٠ ويسرى بالنسبة إلى الدخل المتحقق من النشاط التجاري والصناعي أو إيرادات المهنة غير التجارية أو إيرادات الثروة العقارية بدءاً من الفترة الضريبية التي تنتهى بعد تاريخ نشر القانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠٢٠ في الجريدة الرسمية وفقاً للأسعار الآتية:

*** في حالة صافي الدخل الذى لم يتجاوز جنيه ٦٠٠,٠٠٠ (بالجنية المصري)**

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
من ١ حتى ١٥٠٠٠	صفر%	---
أكثر من ١٥٠٠٠ حتى ٣٠٠٠٠	٢,٥%	٣٧٥
أكثر من ٣٠٠٠٠ حتى ٤٥٠٠٠	١٠%	١٥٠٠
أكثر من ٤٥٠٠٠ حتى ٦٠٠٠٠	١٥%	٢٢٥٠
أكثر من ٦٠٠٠٠ حتى ٢٠٠٠٠٠	٢٠%	٢٨٠٠٠
أكثر من ٢٠٠٠٠٠ حتى ٤٠٠٠٠٠	٢٢,٥%	٤٥٠٠٠
أكثر من ٤٠٠٠٠٠ حتى ٦٠٠٠٠٠٠	٢٥%	٥٠٠٠٠

*** في حالة تجاوز صافي الدخل الذى تجاوز جنيه ٦٠٠,٠٠٠ و لم يتجاوز ٧٠٠,٠٠٠ (بالجنية المصري)**

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
من ١ حتى ٣٠٠٠٠	٢,٥%	٧٥٠
أكثر من ٣٠٠٠٠ حتى ٤٥٠٠٠	١٠%	١٥٠٠
أكثر من ٤٥٠٠٠ حتى ٦٠٠٠٠	١٥%	٢٢٥٠
أكثر من ٦٠٠٠٠ حتى ٢٠٠٠٠٠	٢٠%	٢٨٠٠٠
أكثر من ٢٠٠٠٠٠ حتى ٤٠٠٠٠٠	٢٢,٥%	٤٥٠٠٠
أكثر من ٤٠٠٠٠٠ حتى ٧٠٠٠٠٠٠	٢٥%	٧٥٠٠٠

*** في حالة تجاوز صافي الدخل الذى تجاوز جنيه ٧٠٠,٠٠٠ و لم يتجاوز ٨٠٠,٠٠٠ (بالجنية المصري)**

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
من ١ حتى ٤٥٠٠٠	١٠%	٤٥٠٠
أكثر من ٤٥٠٠٠ حتى ٦٠٠٠٠	١٥%	٢٢٥٠
أكثر من ٦٠٠٠٠ حتى ٢٠٠٠٠٠	٢٠%	٢٨٠٠٠
أكثر من ٢٠٠٠٠٠ حتى ٤٠٠٠٠٠	٢٢,٥%	٤٥٠٠٠
أكثر من ٤٠٠٠٠٠ حتى ٨٠٠٠٠٠٠	٢٥%	١٠٠٠٠٠

*** في حالة تجاوز صافي الدخل الذى تجاوز جنيه ٨٠٠,٠٠٠ و لم يتجاوز ٩٠٠,٠٠٠ (بالجنية المصري)**

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
من ١ حتى ٦٠٠٠٠	١٥%	٩٠٠٠
أكثر من ٦٠٠٠٠ حتى ٢٠٠٠٠٠	٢٠%	٢٨٠٠٠
أكثر من ٢٠٠٠٠٠ حتى ٤٠٠٠٠٠	٢٢,٥%	٤٥٠٠٠
أكثر من ٤٠٠٠٠٠ حتى ٩٠٠٠٠٠٠	٢٥%	١٢٥٠٠٠

*** في حالة تجاوز صافي الدخل الذى تجاوز جنيه ٩٠٠,٠٠٠ و لم يتجاوز ١٠٠٠,٠٠٠ (بالجنية المصري)**

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
من ١ حتى ٢٠٠٠٠٠	٢٠%	٤٠٠٠٠
أكثر من ٢٠٠٠٠٠ حتى ٤٠٠٠٠٠٠	٢٢,٥%	٤٥٠٠٠
أكثر من ٤٠٠٠٠٠٠ حتى ١٠٠٠٠٠٠٠	٢٥%	١٥٠٠٠٠

*** في حالة تجاوز صافي الدخل أكثر من مليون (بالجنية المصري)**

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
من ١ حتى ٤٠٠٠٠٠	٢٢,٥%	٩٠٠٠٠
أكثر من ٤٠٠٠٠٠	٢٥%	-----

- يتم تقريب مجموع صافي الدخل السنوي عند حساب الضريبة لأقرب عشرة جنيهاً أقل .

- مع عدم الإخلال بالإعفاءات الضريبية الأخرى المقررة بقوانين خاصة يراعى الآتي :

- يزداد مبلغ الإعفاء الشخصي المنصوص عليه في المادة (١٣ / بند ١) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بنسبة (٥٠ %) من هذا المبلغ لكل شخص من ذوي الإعاقات ، أو لمن يرضى فعلياً شخصاً ذا إعاقة ، و تحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الإجراءات و القواعد المنظمة لذلك .

